

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1558 - حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا ابن عليه عن أيوب عن نافع أن ابن عمر B هما .
الناس بين العام يكون أن آمن لا إني فقال الدار في وظهره A عبد بن A عبد ابنه دخل Y
قتال فيصدوك عن البيت فلو أقمت ؟ فقال قد خرج رسول A فقال كفار قريش بينه وبين
البيت فإن حيل بيني وبينه أفعل كما فعل رسول A { لقد كان لكم في رسول A أسوة حسنة
{ . ثم قال أشهدكم أنني قد أوجبت مع عمرتي حجا قال ثم قدم فطاف لهما طوافا واحدا .
[ش أخرجه مسلم في الحج باب بيان جواز التحلل بالإحصار وجواز القران رقم 1230 .
(وظهره في الدار) وأحضر مركوبه ليركبه ويتوجه . (الناس) الحجاج وعبد A بن
الزبير . (فيصدوك) يمنعوك ويحصروك . (أقمت) هذه السنة وتركت الحج . (أسوة) قدوة
/ الأحزاب 21 / . (أوجبت) أحرمت وألزمت نفسي بها]